

تحرك عاجل

برلماني يواجه المحاكمة أمام محكمة عسكرية

من المقرر أن تبدأ محاكمة البرلماني التونسي ياسين العياري في 14 فيفري/شباط 2022 أمام المحكمة الابتدائية العسكرية بتونس العاصمة. ويلاحق قضائياً بسبب منشورات على فيسبوك، وصف فيها تركيز الرئيس قيس سعيد لسلطاته الاستثنائية بـ "الانقلاب". وفي جويلية/تموز 2021، أُلقي القبض عليه وأمضى شهرين بسجن المراقبة، على خلفية قضية تعود إلى 2018، بعد قرار الرئيس بتعليق البرلمان ورفع الحصانة البرلمانية عن أعضائه. وتطالب منظمة العفو الدولية بإسقاط التهم الموجهة إلى ياسين العياري، والتوقف عن مقاضاة المدنيين أمام المحاكم العسكرية.

بادروا بالتحرك: يُرجى كتابة مانشدة بتعبيركم الخاص أو استخدام نموذج الرسالة أدناه.

رئيس الجمهورية التونسية، قيس سعيد

طريق حلق الوادي،

الموقع الأثري بقرطاج، تونس

البريد الإلكتروني: contact@carthage.tn

تويتر: @TnPresidency

فخامة الرئيس،

تحية طيبة وبعد...

نكتب إليكم للإعراب عن بالغ قلقنا بشأن مقاضاة البرلماني ياسين العياري أمام المحكمة الابتدائية العسكرية بتونس العاصمة؛ فكما تعلمون، لا ينبغي محاكمة المدنيين أمام المحاكم العسكرية، بموجب القانون الدولي لحقوق الإنسان. وإضافة إلى ذلك، يحظى التعبير عن الآراء التي تنتقد السلطات بحماية الحق في حرية التعبير، ويجب ألا يُعاقب بأي شكل من الأشكال.

وكان ياسين العياري قد أُعتقل في 30 جويلية/تموز 2021، بعد ثلاثة أيام من إعلان فخامتكم تعليق البرلمان، وأمركم برفع الحصانة البرلمانية عن أعضائه، لينفذ حكم صدر عن محكمة عسكرية بسجنه لمدة شهرين في 2018؛ بسبب منشورات له على فيسبوك انتقد فيها الجيش. وأُفرج عنه في 22 سبتمبر/أيلول 2021، لكنه يواجه الآن محاكمة أخرى، تقرر بدؤها في 14 فيفري/شباط 2022، في دعوى قضائية جديدة أقامتها المحكمة العسكرية ذاتها، بسبب منشورات له على فيسبوك نشرها في 25 و26 و27 و28 جويلية/تموز 2021. وفي تلك المنشورات، وجّه العياري انتقاده إلى فخامتكم لتولي سلطات استثنائية، واصفًا ذلك بأنه "انقلاب".

ويُلاحق ياسين العياري قضائيًا بموجب الفصلين 67 و128 من المجلة الجزائية، اللذين يُصان على عقوبة بالسجن ودفعت غرامات مالية لكل "من يرتكب أمرًا موحشًا ضد رئيس الدولة" و"ينسب لموظف عمومي أو شبهه [...] أمورًا غير قانونية متعلقة بوظيفته دون أن يدلي بما يثبت صحة ذلك"، تباغًا. وعلاوة على ذلك، يُقاضى العياري بموجب الفصل 91 من مجلة المرافعات والعقوبات العسكرية، الذي ينص على المعاقبة بالسجن لما يصل إلى ثلاثة أعوام لـ "كل شخص عسكري أو مدني تعمد [...] تحقير الجيش والمس من كرامته أو سمعته أو معنوياته أو يقوم بما شأنه [...] انتقاد أعمال القيادة العامة أو المسؤولين عن أعمال الجيش بصورة تمس كرامتهم [...] أو الإفشاء [غير المصرح به لمعلومات حول الشؤون العسكرية]".

ويمثّل ياسين العياري في محاكمة قد تنتهي بسجنه بسبب ممارسة حقه في حرية التعبير والإدلاء بآرائه عبر الإنترنت. وتحظى انتقاداته السياسية بحماية المادة 19 من "العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية"، الذي صادقت عليه تونس. وتُساور منظمة العفو الدولية بواعث القلق بشأن التحقيقات والملاحقات القضائية الحالية لتسعة مدنيين آخرين على الأقل أمام محاكم عسكرية في تونس، بسبب طائفة واسعة من التهم؛ ويتضمن هؤلاء أربعة يمثّلون أمام القضاء العسكري بسبب تعبيرهم عن آراء تنتقد الرئيس، ومن بينهم ياسين العياري.

ونحث فخامتكم على العمل على إسقاط التهم المُوجّهة إلى ياسين العياري، وإنهاء الدعاوى القضائية العسكرية ضده، التي جاءت على خلفية تعبيره السلمي عن آرائه عبر الإنترنت. وندعو السلطات أيضًا إلى وضع حد لمقاضاة المدنيين أمام المحاكم العسكرية.

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام والتقدير

أنتخب ياسين العياري، المهندس البالغ من العمر 40 عامًا والذي كان من معارضي حكم الرئيس الأسبق زين العابدين بن علي، نائبًا بالبرلمان خلال الانتخابات الجزئية في 2018، بصفته ممثلًا عن التونسيين الذين يعيشون في ألمانيا. وأعيد انتخابه في 2019 بصفته مُرشحًا عن حركة "أمل وعمل" السياسية، لتمثيل التونسيين بفرنسا في تلك المرة. وقد أمضى العياري ثمانية أعوام في المنفى، بعدما غادر تونس في 2010، وكان يعمل مهندسًا في بلجيكا وفرنسا خلال تلك الفترة. وفي 2017، أدرج منشورًا على فيسبوك انتقد فيه الرئيس السابق الباجي قائد السبسي، واستخدامه للجيش في "قمع الشعب". وفي 2018، ثبتت إدانته بتهمة "المس بسمعة الجيش" أمام محكمة عسكرية، وحكمت عليه بالسجن لمدة شهرين.

وفي 25 جويلية/تموز 2021، بعدما أعلن الرئيس قيس سعيد تعليق البرلمان ورفع الحصانة البرلمانية عن أعضائه، أدرج ياسين العياري بضع منشورات على فيسبوك، وجّه فيها انتقادًا لاذعًا إلى الرئيس؛ إذ انتقد، في المنشورات التي أُطّعت عليها منظمة العفو الدولية، ما يعتبره إساءة استخدام الرئيس للسلطة، واصفًا قرار تعليق البرلمان بأنه "انقلاب عسكري بتخطيط وتنسيق أجنبي"، ومُستخدماً عبارات مثل "فرعون" و"سخيف" لوصف الرئيس. وفي 30 جويلية/تموز 2021، داهم ما لا يقل عن 30 ضابط شرطة بالزبي المدني منزل ياسين العياري، من دون إبراز أي مذكرة باعتقاله، واقتادوه إلى وجهة مجهولة. وأخبر شقيقه منظمة العفو بأن أسرته علمت فيما بعد بأنه أُعتقل ليمضي شهرين في السجن بموجب حكم صادر عن المحكمة العسكرية بتونس العاصمة في 2018، بسبب منشور على فيسبوك، أُعتبر تشهيرًا بالجيش. وأمرت المحكمة العسكرية باعتقاله، بعد رفع الحصانة عن جميع نواب البرلمان بأمر من الرئيس قيس سعيد في 25 جويلية/تموز 2021، بالتزامن مع تعليق البرلمان.

وبرز نمط متزايد في حالات إحالة المدنيين، الذين تضمنوا صحفيًا ومُدوّنًا وسياسيين معارضين إلى محاكم عسكرية، منذ تولي الرئيس سعيد سلطات جديدة في 25 جويلية/تموز 2021. وقد بدأ القضاء العسكري في التحقيق مع ما لا يقل عن 10 مدنيين آخرين ومقاضاتهم.

ولا تتوافق الملاحقات القضائية القائمة على تهمة بـ "إهانة" الجيش أو الرئيس أو غير ذلك من مؤسسات الدولة مع القانون الدولي، الذي لا يعتبرها جرائم، وبالتالي تتعارض تلك الملاحقات مع التزامات تونس المشمولة في المادة 19 من "العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية". وفي 2011، أصدرت

لجنة الأمم المتحدة لحقوق الإنسان، التي تراقب تنفيذ العهد، توجيهات بشأن التزامات حرية التعبير بموجب المادة 19، والتي أكدت على القيمة الكبيرة التي يضيفها العهد على التعبير غير المُقَيّد، "في ظروف النقاش العام المتعلقة بشخصيات عامة في المجال السياسي والمؤسسات العامة"، مُضيفاً أنه "ينبغي على الدول الأطراف ألا تحظر انتقاد مؤسسات مثل الجيش أو الجهاز الإداري".

وعلاوة على ذلك، يُعد السماح بمقاضاة المدنيين أمام محاكم عسكرية انتهاكاً للحق في المحاكمة العادلة و ضمانات الإجراءات القانونية الواجبة. وتنص المبادئ التوجيهية في 2003 بشأن المحاكمات العادلة وفقاً للميثاق الإفريقي لحقوق الإنسان والشعوب على أن "الغرض من المحاكم العسكرية تحديد الجرائم ذات الطبيعة العسكرية الخالصة التي يرتكبها أفراد عسكريون".

ولعبت المحاكم العسكرية دوراً أساسياً في جهاز الدولة القومي تحت رئاسة الحبيب بورقيبة، من 1957 إلى 1987، وزين العابدين بن علي، من 1987 إلى 2011. وكان يُدان الأشخاص، في عهد الرئيسين، في إطار محاكمات فادحة الجور أمام المحاكم العسكرية، على خلفية جرائم سياسية. وعلى الرغم من الإصلاح الجزئي الذي طرأ على المحاكم العسكرية بعد اندلاع الثورة في تونس، لا تزال هذه المحاكم خاضعة لسيطرة السلطة التنفيذية على نحو غير مُبرّر؛ فيتحكم رئيس الجمهورية على نحو مُطلق في تعيين القضاة بتلك المحاكم. وإضافة إلى ذلك، يكون وكيل الجمهورية الذي يرأس القضاء العسكري، وكذلك جميع وكلاء النيابة بالمحاكم العسكرية، الذين يلعبون دوراً محورياً في مُباشرة الإجراءات القضائية، جزءاً من الجيش، ويخضعون للنظام العسكري، الذي يجعلهم قيد الأوامر التي تُملئها عليهم السلطة التنفيذية مباشرةً.

لغة المخاطبة المفضلة: اللغة العربية أو الفرنسية أو الإنكليزية

يمكنكم استخدام لغة بلدكم

ويُرجى المبادرة بالتحرك في أسرع وقت ممكن قبل: 29 مارس/آذار 2022

ويُرجى مراجعة فرع منظمة العفو الدولية في بلدكم، في حالة إرسال المناشدات بعد الموعد المحدد.

الاسم وصيغ الإشارة المفضلة: ياسين العياري (صيغ المذكر)

رابط التحرك العاجل السابق:

<https://www.amnesty.org/ar/documents/mde30/4718/2021/ar/>